

الآراء الواردة في الصفحة تعبر عن وجهات نظر كتابها ، وقد لا تتفق بالضرورة مع وجهة نظر الجريدة

نحو فهم صحيح للمواطنة

طارق الجبوري



لا يختلف اثنان على المعنى العام المتداول للوطن الذي كنا نحفظه عن ظهر قلب من كتب التربية الوطنية المنهجية، والذي لا يخرج كثيراً عن أنه قطعة الأرض التي تعيش عليها مجموعة من الناس، وأورد البعض مفهوماً قريباً من هذا عندما اعتبر الوطن (مساحة الأرض أو المنطقة التي يرتبط بها الشعب تاريخياً... التي تولدت فيها الهوية الوطنية... البعض قال ان الوطن ليس بالضرورة (ان يكون المنطقة الجغرافية لولاة الشخص، بل التي ولدت فيها أمته) وبشكل عام فإنه مهما تعددت التعاريف للوطن يبقى يعني (ويعكس كل دول العالم ولغاته الانتماء).

وقد اشتقت من كلمة الوطن الكثير من المصطلحات من أبرزها الوطنية والمواطنة التي هي موضوع بحثنا الذي سنستعرض فيه بشكل سريع التطور التاريخي لمفهوم المواطنة في العالم بشكل عام وفي العراق بشكل خاص، والتداخلات السياسية التي شوهت معناه وابتعدت عن مضامينه الإنسانية.

ومع أن عدداً غير قليل من الباحثين يقول ان المواطنة ظهرت حديثاً وتطورت مع تطور مفهوم الدولة، غير أننا نعتقد بأنها كانت ملازمة للإنسان منذ العصور الأولى في التاريخ القديم، وتحديداً منذ أن تعلم هذا الإنسان الزراعة وأخذ يبحث عن الأرض الصالحة والمياه الوفيرة ليسد بها فوهه، حيث يمكن عد ذلك البدايات الأولى لنشوء فكرة المواطنة استناداً إلى معطيات ذلك العصر البدائية في علاقة الإنسان بالأرض والدفاع عنها. بدايات تطورت مع نشوء أولى الحضارات في العالم (حضارة وادي الرافدين والحضارة الفرعونية) وتوضحت (بشكل أكثر تفصيلاً مع بروز الدولة الرومانية وتوسعاتها) وما صاحب ذلك من أفكار تناولت علاقة الفرد بالدولة أسست بحسب رأي عدد من الباحثين نواة ظهور المفاهيم الديمقراطية التي هي عماد ومرتكز اي علاقة صحيحة بين المواطن وحكومته والتي كانت وما زالت متنازعة وقائماً طويلين على مر العصور، منذ إفاطون وأرسطو حتى الآن. وهكذا توسع مفهوم المواطنة بمرور الوقت ليتحول من مجرد ارتباط مكاني بالأرض التي نعيش عليها، إلى قضية أكثر شمولية تضمنت النظام السياسي



الأساس الذي يقوي هذا الشعور عند أي فرد يتطلب إيماناً حقيقياً بالديمقراطية كونها الضامن حدود دنيا من كرامة ومساواة كل مواطن مع غيره وتمتعته بكامل حقوقه، وأي خلل يحصل في مستوى الفهم للتطبيق الديمقراطي أو تحريف استخداماته، ينعكس سلباً في المجتمع، وقد يضطر بعض أفرادها إلى الهجرة والبحث عن وطن آخر أماناً يجد فيه إنسانيته ووجوده. وليس من باب المأثمة القول ان محيطنا العربي في تاريخه الحديث، ومنذ حصول دوله على استقلالها وظهور الدول والأنظمة الوطنية بمختلف مشاربها، تعامل بسلبية مع مصطلح المواطنة واستخدمته مختلف الأنظمة لتحقيق مصالحها أو مصالح ما تمثله من قوى وطبقات، وفقدت الكثير من أبنائها، إما بعمليات دمار وقتل ممنهجة أو بإجبار الآخرين على الهجرة لمن سحنت الفرصة لهم بذلك، أما

السطح عيوب الممارسات الرأسمالية وهو ما كان يعني بالضرورة تدخل الدولة لضمان حدود دنيا من الأمن المادي والاقتصادي لرعاياها. بين الأفراد والمجتمع السياسي الديمقراطي وهو ما يعني أن المواطنة تستلزم إلى جانب الحقوق والواجبات مسؤليات والتزامات وبدونهما يفشل المشروع الديمقراطي، نقول مع احترامنا لكل هذه التقسيمات إلا أنها لا تتسجم مع معطيات الواقع الذي يؤكد تداخل التقسيمات الثلاثة مع بعضها وان الخلل الذي يصيب أي مفصل منها سينعكس على المفهوم العام والإساس للمواطنة التي تعني تمتعه بحقوقه المدنية والسياسية والاجتماعية وعدم إمكانية الفصل بين أي واحد منها. وانطلاقاً من الأمن الاقتصادي للمواطن ولحمايته من قوى السوق خاصة بعد أن ظهرت على

وعلاقته بمواطنيه وما يتخللها من مد وجزر ويصعب إيمان النظام ونظريته للديمقراطية. ومع تقديرنا العالي لجهود كل من تناولوا موضوع المواطنة من أكاديميين متخصصين وتقسيمهم إياها إلى (مواطنة مدنية التي تعد أحد أهم نتائج القرن الثامن عشر والتي أقر من خلالها بعض الحقوق المدنية مثل حرية التعبير والفكر والحرية الدينية وكذلك إقرار مبدأ المساواة أمام القانون، وأخرى سميت بالمواطنة السياسية ظهرت في القرن التاسع عشر، وتؤكد على الحقوق الخاصة بالمشاركة في إدارة الشأن العام للبلاد، كالمشاركة السياسية مثل الحق في التصويت والترشيح للوظائف العامة. ومع القرن العشرين ظهر المكون الثالث وهو المواطنة الاجتماعية وهو المكون الذي يعنى بضمان حد أدنى من الأمن الاقتصادي للمواطن ولحمايته من قوى السوق خاصة بعد أن ظهرت على

بصنع القرارات وعند البعض إلى إجراء انتخابات شكلية زوروا فيها صوته وإرادته.ناهيك عن صور الحرمان والبؤس التي يعيشها في شتى المجالات ومحاوله مسح إنسانيته وتجريده منها بغرض صور الطاعة العمياء للحاكم، والتصفيق والتهليل له حتى وهو يشهر سكينه لنذبحه، ما دامت المصلحة العليا تقتضي ذلك! وبعد ٢٠٠٣ وما حصل من متغيرات في العراق، استعاد المواطن جزءاً كبيراً من إنسانيته من خلال تمتعه بحرية التعبير والرأي ومشاركته الفاعلة في الانتخابات وفي الاستفتاء على الدستور، كما ساد المكونات شعور كبير بسيادة مفاهيم المساواة والعدالة، وكان يأمل أن يتحقق في العراق نموذج متميز في العلاقة بين المواطن والفرد عند الجميع فهماً صحيحاً للمواطنة الحققة خاصة وأنه يضم مكونات متعددة بعضها عانى الظلم والإجحاف والتمييز دون ان يجعله ذلك يتخلى عن ارتباطه التاريخي بالعراق، غير ان ما يؤسف له ان مجريات الامور كانت عكس ذلك حيث غلب مفهوم المحاصصات وتطبيقها المشوه على العديد من مفاصل وبنية المجتمع ومؤسسات الدولة، بل حتى في مشهد العمل السياسي، على حساب مفهوم المواطنة، التي يفترض أن تضمن لكل ذي حقه، فضاعت وسط التطبيق الأضواء والنقعي للمحاصصة مصالح غالبية المواطنين الذين هالهم متاجرة البعض بأبسط حقوقهم والاستحواد على المناصب والامتيازات، في الوقت الذي يعانون صنوف الحرمان في كل شيء.

ومرة أخرى نتخلى مفاهيم المواطنة في هنية المواطن ويتمتر من مجرد نكرها ويضطر عندها لهذا السبب ويسبب فقدان الامن في السنوات السابقة، للبحث عن أماكن أخرى ويحسب ما متاح للهرب من حالة لم يكن يريدوها أو يمتانها، فأختار مرة أخرى الهجرة إلى المنافي في دول تنكرت في الأخرى له ولم تقبل إلا أصحاب رؤوس الاموال والمسؤولين. وهكذا وبسبب عجز نخبتنا السياسية عن الارتقاء بآدابها وتضافر قوى الإرهاب ودول لإفضال تجربتنا، أفقدنا عدداً غير قليل من الكفاءات والخبرات وأصحاب رؤوس الاموال، والأخطر من ذلك هذا الإحباط الذي يتنا بلاخذه عند بعض شبابنا من مختلف المكونات التي تلمسها في حلم الهجرة.

إن على النخب السياسية الحاكمة وغيرها ان تعي خطورة تعقيب مفهوم المواطنة، والاستفادة من تجارب الدول التي قطعت أشواطاً متقدمة على طريق التطبيق الديمقراطي، ونجاحها في ترسيخ مفاهيم المواطنة ليس لأبنائها محسب، بل حتى لأفراد هاجروا إليها من دول أخرى. ونجزم بأن ليس هناك من سياسي في العراق أو غيره، لا يعي ان الديمقراطية واحترام القانون والمساواة والعدالة، مفتاح الوصول إلى مواطنة صحيحة يتعرق فيها الجميع بالانان بعيداً عن كل مظاهر الخوف التي كانت السبب في إضاعة الكثير من الاوطان والمواطنين.

نظام التصنيف وأثره في فهرست مصادر المعلومات

صبيح الحافظ (الجنسية) وهو أستاذ مساعد مادة الرياضيات، فوضع بعض التعديلات على خطة ديوي واصبحت أكثر فائدة بخطة جديدة وسميت بـ (خطة الكولون)، ولكن ان أفضل خطة عالمية ظهرت بعد الكولون هي خطة مكتبة كونغرس وتعد لدى الدارسين خطة عالمية ثابتة ومكاملة بهدف استعمالها وتطبيقها في المكتبات ومؤسسات الأرشيف الأخرى.

وقد شاع استعمال نوعين من خطط التصنيف وهما:

- 1- التصنيف الجامد: ينطوي التصنيف الجامد- الذي يطلق عليه غالباً اسم تصنيف (عيون أبراج الحمام) Pigeonhole - على وصف كل وثيقة من وجهة نظر واحدة، وعند الحاجة إلى الاختزان وثيقة لا توجد منها سوى نسخة واحدة فقط فأنه لابد من تحديد عين واحدة أو مكان واحد لها، ومن المعروف كما سبق أن ذكرنا ان الوثائق عادة ما تكون متعددة الأبعاد بطبيعتها ومن ثم فإن التصنيف المادي للوثائق غالباً ما يميل نحو اكتساب خصائص التصنيف الجامد.
- 2- التصنيف المتعدد الأبعاد: ينطوي التصنيف المتعدد الأبعاد على وصف كل وثيقة من أكثر من وجهة نظر واحدة، ولا يمكن تطبيق ذلك بالنسبة للوضع المادي للوثائق إلا إذا توافرت أكثر من نسخة واحدة لوضعها في أكثر من مكان واحد.
- ومن أهم الخطط المتعددة لتصنيف الوثائق:
- 1- التصنيف العشري لديوي Dewwey Decimal Classification (D.D.C)
- 2- التصنيف العشري العالمي Universal Decimal Classification (U.D.C)
- 3- التصنيف الواسع لكتنر Expansive Classification Of Cutter(E.C)
- 4- التصنيف الموضوعي لبراون Subject Classification Of Brown (S.C)
- 5- تصنيف مكتبة كونغرس Library Of Congress Classification
- 6- التصنيف البيبلوجرافي للبيس Bibliographic Classification Of Bliss(B.C)
- 7- تصنيف الكولون لرانجاناثان Colon Classification Of Ranganatlian

مسؤولون كبار في ما سُمي بالنظام الجديد وهم أبعد من ان يكونوا ديمقراطيين حقيقيين وانما على الصعيد النظري فقط التجاؤ إلى هذا الطريق ليتخلصوا من النقد الموضوعي والرقابية بدلاً من ان يسلكوا سلوكاً حضارياً وذلك بتشكيل لجنة تحقيقية من جهات مختلفة تحقق في ما نشر وترسل بنتائج التحقيق إلى ذات الصحيفة لتنتشره في المكان الذي ظهر فيه النقد، وبذلك تكون قد أظهرت الحقيقة كما هي أمام الرأي العام، وهذا ذو فائدة للمسؤول والصحفي على حد سواء وهذا ما يسلكه الحكام الديمقراطيون في الدول الديمقراطية.

السلطة الرابعة لم تعد مجرد لافتة وانما أصبحت حقيقة موضوعية منذ ان أصبح العالم قرية صغيرة لا تخشى في الحق لومة لائم، وتقول المعلومة والخبرية كما هي بصوت عالٍ وامام الرأي العام وليس بمقنور أحد ان يمنع المعلومة عن الجمهور تحت اي ظرف او حجة او آلية قمع لينظف الجميع عقولهم استبداديين كانوا ام ديمقراطيين في أنهم لن يستطيعوا إيقاف عجلة الزمن والحقيقة سننشر حتى ولو قمعوا هذا الصوت الإعلامي أو ذاك إنما الطريق الأوحده هو ان تكون علاقة إيجابية ومتينة بين الحاكم والصحفي وان يقبلوا بالرأي والرأي الآخر.

قصرىو نظر وأغبياء من يتصورون أنهم قادرون على حجب الرأي الآخر والنقد، فنحن في زمن ما بعد القرن العشرين الذي يشهد يومياً خسارة الأنظمة الدكتاتورية والفكر المتجمد وانتصار حرية الصحافة. وسلطة القضاء وهي الأثرى بحكم القانون ومواد الدستور وخاصة تلك التي تتعلق بحرية الصحافة والحرية العامة الواردة في المادة (٣٨)، وفي الباب الثاني منه الخاص بالحقوق والحرية الأساسية التي لا تمنح وإنما تكتسب بالولادة وهي تترك ان لا يجوز لأي نص قانوني مهما كانت قوته ان يتعارض مع أي نص دستوري وحتى المادة (٤٦) من الدستور التي أرادت وضع الضوابط في قانون يصدر لاحقاً حدثت التشريعات القانونية بضرورة ان لا يتعرض لجوهر الحق والحرية، أي أنه مفيد في هذا المجال.

مطلوب من القضاء والقضاة ان يقفوا طويلاً أمام هذه الدعاوى وان لا يجنبوا المدعي من المساءلة القانونية في حالة ثبوت عدم صحة ادعائهم حتى يتعرف هؤلاء وغيرهم على ان القانون لا يسمح لدعاوى غير حقيقية ان تمر دون ردود أفعال قانونية. وكلمة أخيرة إلى أولئك الذين ساروا في هذا الطريق نذكرهم أنهم لن يستطيعوا إيقاف الصحفيين والإعلاميين عن القيام بدورهم في اطلاع الرأي العام سواء بالطريق القانوني أو غيره.

حرية الصحافة بين المطالبة القانونية والقمع!

في الأونة الأخيرة شن المسؤولون في الحكومة سواء كانوا في المواقع الرئيسية أم في مواقع أدنى هجمة ضد العديد من الصحف ووسائل الإعلام الأخرى والصحفيين ولكن بطريق استخدام الحقوق القانونية الواردة في قوانين الزمن السابق الغرض منها إسكات حق حرية الرأي والتعبير وقمع الرأي الآخر، بغض النظر عما قد ترتكبه بعض الصحف من أخطاء وتجاوزات لا تقرها الصحافة الحرة والنزيهة والحيادية وهي بالطبع مرفوضة ولا تتفق مع طبيعة مهنة الصحافة.

ناشط في حقوق الانسان

المحامي حسن شعبان



في فنان، فالقضاء العراقي أبرى من غيره بهذه الأساليب، ولن يكون يوماً ما شاهداً أو مُقراً للمطالب المادية الواقعة خارج نطاق العقل والقانون. الهدف واحد هو فرملة حرية الصحافة سواء كان ذلك في دولة ديمقراطية أو استبدادية إنما الآليات تختلف، فالدولة الأحادية تتجنح

لقد وجد هؤلاء المسؤولون ضالتهم في النصوص القانونية والحق في إقامة الدعوى ومشروعية التحرك القانوني في قتل الرأي الآخر وإزاحة النقد الموضوعي في وسائل الإعلام ومن ثم إعادة الرقابة الذاتية والخوف من التعويضات التي قد تصل إلى ملايين الدولارات لو أن الدعوى كانت زويدة